مقتضى القياس وموجب العرف ان يجوز التاخير ايضا لحصول المبالغة بالكناية
لكن التقديم يرى كلاما لازما لم يقع الاستعمال على خلافه قطعا قال الشيخ وانت
اذا تصفحت الكلام وجدت هذين الاسمين يقدمان ابدا على الفعل اذا قصد بهما
هذا المعنى وترى لا يستقيم فيهما اذا لم يقدما لو قلت يفعل كذا مثلك او غيرك
رايت كلاما مقلوبا عن جهته ومغيرا عن صورته ورايت اللفظ قد نبا عن معناه
ورايت الطبع يابى ان يرضاه قيل وقد يقدم المسند اليه المسور بكل على المسند المقرون
بحرف النفي لانه اي التقديم دال على العموم اي على نفي الحكم عن كل فرد من افراد ما اضيف
اليه لفظ كل نحو كل انسان لم يقم فانه يفيد نفي القيام عن كل واحد من افراد الانسان بخلاف ما
لو اخر نحو لم يقم كل انسان فانه يفيد نفي الحكم عن جملة الافراد لا عن كل فرد
فالتقديم يفيد عموم السلب وشمول النفي والتاخير لا يفيد الا سلب العموم ونفي الشمول
وذلك اي افادة التقديم النفي عن كل فرد والتاخير النفي عن جملة الافراد لئلا يلزم
ترجيح التاكيد وهو ان يكون لفظ كل لتقرير المعنى الحاصل قبله وتقويته على التاسيس
وهو ان يكون لافادة معنى اخر لم يكن حاصلا قبله يعني لو لم يكن التقديم مفيدا
لعموم النفي والتاخير مفيدا لنفي العموم يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس واللازم باطل
لان التاسيس خير من التاكيد لان حمل الكلام على الافادة خير من حمله على الاعادة
فالملزوم مثله فان عورض بان استعمال كل في التاكيد اكثر فالحمل عليه راجح قلت
ممنوع ولو سلم فلم يعارض ما ذكرنا لانه اقوى لان وضع الكلام على الافادة وكان
هذا القائل تمسك في اصل الدعوى بالاستعمال ويكون هذا الكلام لبيان
السبب والمناسبة والا فلا تثبت اللغة بالاستدلال وبيان الملازمة اما في صورة
التقديم فلان قولنا انسان لم يقم موجبة مهملة اما فيها بان كمية افراد
المحكوم عليه معدولة المحمول لان حرف السلب قد جعل جزءا من المحمول لا منفصلا عنه

ولا يمكن

اي الاول كل عددي والثاني كل مجموعي

ولا يمكن تقدير الرابطة بعده ثم اثبت للموضوع هذا المحمول المركب من الايجاب
والسلب ولهذا جعلت موجبة معدولة لا سالبة محصلة ولا فرق بينهما عند
وجود الموضوع كما في هذه المادة ولهذا صح جعلها في قوة السالبة الجزئية والا فالسالبة
الجزئية اعم منها لصدقها عند انتفاء الموضوع فاذا كان قولنا انسان لم يقم موجبة
مهملة معدولة المحمول يكون معناه نفي القيام عن جملة الافراد لا عن كل فرد لان
الموجبة المهملة المعدولة المحمول في قوة السالبة الجزئية عند وجود الموضوع اي لم يقم
بعض الانسان بمعنى انهما متلازمان في الصدق لانه قد حكم في المهملة بنفي القيام عما
صدق عليه الانسان اعم من ان يكون جميع الافراد او بعضها واياما كان يصدق
نفي القيام عن البعض وكلما صدق نفي القيام عن البعض صدق نفيه عما صدق عليه الانسان
في الجملة فكلما صدق انسان لم يقم صدق لم يقم بعض الانسان وبالعكس اي التقدير وجود
الموضوع فهي في قوة السالبة الجزئية المستلزمة نفي الحكم عن جملة الافراد لان صدق السالبة
الجزئية الموجودة الموضوع اما بان يكون الحكم منفيا عن كل فرد من الافراد او
بان يكون منفيا عن بعض من الافراد ثابتا للبعض الاخر وعلى كل تقدير يلزمها نفي
الحكم عن جملة الافراد دون كل فرد لجواز ان يكون منفيا عن البعض ثابتا للبعض
الاخر واذا ثبت ان انسان لم يقم بدون كل معناه نفي حكم القيام عن جملة الافراد
لا عن كل فرد فلو كان بعد دخول كل معناه ايضا كذلك كان كل تاكيدا لا تاسيسا
فيلزم ترجيح التاكيد على التاسيس فيجب ان يكون معنى كل انسان لم يقم نفي الحكم عن
كل فرد ليكون كل تاسيسا معنى اي لا تاكيدا للمعنى الاول واما في صورة
التاخير فلان قولنا لم يقم انسان سالبة مهملة لا سور فيها والسالبة المهملة
في قوة السالبة الكلية المقتضية للنفي عن كل فرد نحو لا شيء من الانسان بقائم
وانما قال في الاول المستلزمة وههنا المقتضية لان السالبة الجزئية تحتمل نفي الحكم

King Saud University
Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)